الأمم المتحدة

EP

برنامج الأمم المتحدة للبيئة

Distr.
LIMITED

UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/51
7 March 2005

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

**اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف**

**لتنفيذ بروتوكول مونتريال**

الاجتماع الخامس والأربعون
مونتريال، 4-8 نيسان/ أبريل 2005

# تقرير عن التوصيات من تقييم عام 2004 واستعراض الآلية المالية لبروتوكول مونتريال (متابعة للمقرر 60/44)

لأسباب اقتصادية، لقد تمت طباعة هذه الوثيقة بعدد محدد، فيرجى من المندوبين أن يأخذوا نسختهم معهم الى الاجتماع وألاّ يطلبوا نسخا اضافية.

مقدمة

1- إن اللجنة التنفيذية في اجتماعها الخامس والأربعين قررت ما يلي:

(أ) أن تطلب من الأمانة دعوة أعضاء اللجنة التنفيذية والوكالات الثنائية والوكالات المنفذة وأمين الخزانة الى تقديم تعليقات لاتمام العمود الذي عنوانه "تدابير موصى بها" في الجدول الوارد في المرفق XIX بالتقرير الحالي، وذلك لتجميع ما ورد من تعليقات ولاعداد وثيقة تقدم الى الاجتماع الـــ45 للجنة التنفيذية.

(ب) أن تدعو أعضاء اللحنة التنفيذية الراغبين في ذلك الى تقديم تعليقات أو اسهامات لتقييم عملية اعادة تزويد الصندوق المتعدد الأطراف بالمال للفترة 2006-2008 من جانب فريق الخبراء الاستشاريين المعني بالتكنولوجيا والتقييم الاقتصادي.

(ج) أن تدعو فريق اتصال الى الاجتماع خلال الاجتماع الخامس والأربعين للجنة التنفيذية في سبيل صياغة مشروع تقرير تقييم تمهيدي بشأن التوصيات في عملية التقييم والاستعراض عام 2004 للآلية المالية لبروتوكول مونتريال، للاجتماع الخامس والعشرين الذي سيعقده الفريق العامل المفتوح العضوية، وذلك على أساس الوثيقة التي أعدتها الأمانة؛

(د) أن تنظر في تقرير التقييم التمهيدي الى الاجتماع الخامس والأربعين.

**(المقرر 60/44)**

2- أرسل فاكس يدعو الى تقديم تعليقات عن توصيات عملية التقييم والاستعراض عام 2004 للآلية المالية لبروتوكول مونتريال، الى أعضاء اللجنة التنفيذية خلال عام 2004 وذلك في 23 ديسمبر 2004 والى أعضاء عام 2005، والى الوكالات الثنائية والوكالات المتعددة الأطراف المنفذة، والى أمين الخزانة يوم 4 يناير 2005. وضرب موعد أقصى هو 4 فبراير 2004 لتقديم التعليقات عن توصيات عملية التقييم. ووردت اجابات من البرازيل وكندا وفرنسا واليونيب واليوئنديبي.

3- أرسل تذكير بتاريخ 9 فبراير 2005. وأعطي الأعضاء والوكالات والثنائية والوكالات المنفذة أسبوع اضافي لتقديم اسهامات منها. وورد اسهام اضافي من أمين الخزانة ومن اليونيدو والبنك الدولي.

4- لم تتلق أمانة الصندوق أية رسائل من أعضاء اللجنة التنفيذية عن الاسهامات كي تقوم بتقييمها لجنة التقييم التكنولوجي والاقتصادي، بشأن اعادة تزويد الصندوق المتعدد الأطراف بالمال للفترة 2006 -2008 كما طلبت ذلك الفقرة (ب) من المقرر 60/44.

5- تقدم هذه الوثيقة استعراضا لكل توصية على حدة لكل من الـــ 28 توصية الواردة في عملية التقييم والاستعراض للآلية المالية لعام 2004 في بروتوكول مونتريال. وهي تضم قسما تحت كل توصية للسماح باسهامات ممكنة في تقرير التقييم الذي يقدم الى اجتماع الأطراف، وهو التقرير الذي أعدته الأمانة في جهد منها

للمساعدة على صنع القرار خلال الاجتماع الخامس والأربعين وذلك نظرا للعدد الكبير من التوصيات. مشروع التقرير المقدم في المرفق الأول بالوثيقة الحالية سوف يتم تحديثه وفقا للتعليقات والمقررات التي تصدر خلال الاجتماع الخامس والأربعين، ثم يقدم الى الاجتماع الخامس والعشرين للفريق العامل المفتوح العضوية.

6- على أساس تحليل هذه الوثيقة، هناك توصيات مقترحة كي تنظر فبها اللجنة التنفيذية وتقوم الأمانة بالعمل بشأنها، وكذلك تقوم بالعمل الوكالات المنفذة وأمين الخزانة. ولذا فإن الوثيقة الحالية تتضمن قسما يتعلق بالاقتراحات الرامية الى تنفيذ بعض التوصيات العامة المقترحة من عملية التقييم.

**استعراض توصيات مقدمة من عملية تقييم الآلية المالية**

7- هناك تجميع للاجابات والخطوات المتعلقة بالموضوع التي اتخذتها اللجنة التنفيذية مقدمة تحت كل توصية من التوصيات العامة. ويوجد في آخر كل قسم بيان بالاسهامات الممكنة من التقييم العام التي ينبغي أن تقدمها اللجنة التنفيذية الى الاجتماع الخامس والعشرين للفريق العامل المفتوح العضوية. وهذه الاسهامات تبين نتيجة فحص اللجنة التنفيذية لكل توصية عامة وكذلك وضعها من ناحية التنفيذ (أي تم تنفيذها أو مطلوب تنفيذها بصفة مستمرة، أو غير مطلوب تنفيذها ولا يقتضي الأمر اتخاذ مزيد من الخطوات أو التبليغ، أو جارية ومطلوب تنفيذها على الأجل القصير).

## توصية عامة 1: ادخال مزيد من التغييرات الهيكلية في اللجنة التنفيذية إذا لزم الأمر، للتصدي لموضوع الامتثال بالذات

خلفية الموضوع والتعليقات

8- بين الذين أجابوا على الأسئلة أن هناك اتفاقا على أن اللجنة التنفيذية تعالج بشكل مستمر موضوع الامتثال بعدة طرائق وأنه لا توجد الا حاجة قليلة إن وجدت أصلا الى ادخال تغيير هيكلي لمعالجة موضوع الامتثال. وقد تصدت اللجنة التنفيذية لشؤون الامتثال من عدة جوانب، ولا سيما من حيث اعطاء أولوية للبلدان ذات الاحتياجات في مجال الامتثال في تخطيط أعمالها، واقتضاء تقديم تقارير مرحلية سنوية، واسداء تمويل سنوي لوحدات الأوزون الوطنية في البلدان التي توجد في حالة عدم امتثال، ورصد الوضع القائم/الاحتمالات الخاصة بالامتثال في كل اجتماع، والنظر في وقع الغاء المشروعات على الامتثال، وانشاء برنامج مساعدة عل الامتثال يقوم على أساس اقليمي لدى اليونيب لتوفير مساعدة مستمرة.

9- اقترح التقييم أن ادخال تغيير هيكلي قد يقتضي انشاء لجنة فرعية للامتثال. بيد أن اللجنة التنفيذية كانت قد قررت فعلا الغاء اللجان الفرعية. والواقع أن التغيير الهيكلي الصغير الوحيد الذي يمكن أن يكون له تأثير ايجابي على جهود اللجنة التنفيذية للتصدي لموضوع الامتثال يمكن أن يكون اقامة عملية موافقة على المشروعات فيما بين دورات الانعقاد، سيكون فيها الامتثال أحد الموضوعات بين اجتماعات اللجنة التنفيذية. وهذا الأمر هو قيد النظر فيه في سياق بحث اللجنة التنفيذية في تخفيض عدد اجتماعاتها. ومثل هذا النظام يمكن استعماله للموافقة على المشروعات اللازمة للأطراف الموجودة في حالة عدم امتثال، والأطراف التي يحتمل أن تصبح في

حالة عدم امتثال وللأطراف الجديدة. وسوف تنظر اللجنة التنفيذية في اجتماعها الخامس والأربعين في اعتماد نظام جديد أو في تجديد النظام الذي سبق اعتماده.

اسهام ممكن للتوصية 1 من تقرير التقييم الى اجتماع الأطراف.

10- شعرت اللجنة التنفيذية أنه لا توجد حاجة الى تغيير هيكلي للجنة التنفيذية لمعالجة موضوع الامتثال لأن ذلك أمر معالج في نطاق الهيكل القائم من خلال التخطيط والرصد وأنشطة التمويل [وبالاضافة الى ذلك فان اللجنة في اجتماعها الخامس والأربعين قررت اصدار موافقات فيما بين دورات الاجتماع يمكن أن تعجل في الموافقة على المشروعات للأطراف الجديدة والاطراف الموجودة في وضع عدم امتثال أو التي يحتمل أن تصبح في وضع عدم امتثال]. وعلى أساس نظر اللجنة في التوصية، رأت اللجنة إن هذا الموضوع منفذ فعلا ولا حاجة الى اتخاذ مزيد من الخطوات أو التبليغ بشأنه.

**التوصية العامة 2: مواصلة تقييم تركيبة اللجنة التنفيذية والنظر في تخفيض عدد الاجتماعات السنوية**

خلفية الموضوع والتعليقات

11- نظرت اللجنة التنفيذية في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/44/69 التي تتضمن تقريرا عن تشغيل اللجنة التنفيذية دون وجود لجان فرعية وامكانية اتخاذ اجراءات موافقة فيما بين دورات الانعقاد (متابعة للمقررين 92/41 و3/43) وموضوع تخفيض العدد السنوي للاجتماعات نظر فيه في هذا السياق في اجتماع اللجنة الرابع والأربعين. وقررت اللجنة التنفيذية أن تواصل مناقشة هذا الموضوع خلال 2005. وطلبت كذلك من الأمانة تقديم وثيقة تجمع آراء أعضاء اللجنة التنفيذية وتقدم تقييما للآثار المالية المترتبة على مختلف السيناريوهات (المقرر 57/44) وسوف ينظر الاجتماع الخامس والأربعين في ورقة خاصة بهذا الموضوع.

اسهام ممكن في التوصية 2 لتقرير التقييم الذي يقدم الى اجتماع الأطراف

12- شعرت اللجنة التنفيذية أنها استمرت في النظر في تغييرات هيكلية للجنة التنفيذية، تشمل تخفيض عدد الاجتماعات السنوية، وعملية موافقة تتم بين دورات الانعقاد، نوقشت في الاجتماعين الرابع والأربعين والخامس والأربعين. وقررت اللجنة التنفيذية في الاجتماع الـ45 [يستكمل]. وعلى أساس نظرها في هذه التوصية رأت اللجنة التنفيذية أن هذا الموضوع يجري تنفيذه فعلا دون حاجة الى اتخاذ مزيد من الخطوات أو التبليغ بشأنه.

**التوصية العامة 3: وضع كتيب أولي لتقديم معلومات خلفية بشأن الصندوق، يقدم الى الأعضاء الجدد باللجنة التنفيذية**

خلفية الموضوع والتعليقات

13- قد ترغب اللجنة التنفيذية في أن تطلب من أمانة الصندوق أن تضع شروط اصدار كتيب ينظر فيها الاجتماع السادس والأربعين بقصد تقديم مشروع كتيب أولي الى الاجتماع السابع والأربعين للجنة، كي تنظر فيه.

والموافقة في الاجتماع السابع والأربعين من شأنها أن تمكن من توزيع االكتيب على الأعضاء الجدد والأعضاء المستمرين في اللجنة التنفيذية لاجتماعها الأول عام 2006.

14- ينبغي أن يلاحظ أن الاستراتيجية الاعلامية الرامية الى جعل مصادر الاعلام أسهل استعمالا تغطي هذا الموضوع الى حد ما. وكلا ويب سايت الصندوق المتعدد الأطراف والانترانت يشملان كثيرا من الوثائق التي يمكن للأعضاء الجدد الحصول عليها، وهناك عدد من الموارد التي يمكن أن يستعملوها. وفي هذا الصدد يمكن أن يستعمل الكتيب الأولي كارشاد الى مصادر الاعلام المتاحة وكقائمة جرد لتلك المصادر.

اسهام ممكن في التوصية 3 لتقرير التقييم الى اجتماع الأطراف

15- [بعد النظر في هذه القضية طلبت اللجنة التنفيذية من الأمانة اعداد مشروع خطوط عريضة لكتيب أولي للجنة التنفيذية كي تنظر فيه في اجتماعها الـ46، بقصد تقديم كتيب أولي الى الاجتماع السابع والأربعين. وعلى أساس قرار الاجتماع الخامس والأربعين رأت اللجنة التنفيذية أن هذا اموضوع منفذ فعلا بلا حاجة الى مزيد من التدابير أو التبليغ بشأنه.

**التوصية العامة 4: كفالة ألا تطبق فقط نتائج استعراض التأخير في تنفيذ المشروعات لتقرير الغاء المشروعات، أو رصدها أو ازالتها من قائمة التأخيرات، بل تستعمل أيضا لابلاغ الوكالات المنفذة عن طريقة تفادي التأخيرات في المستقبل**

خلفية الموضوع والتعليقات

16- كان هناك اتفاق عام من الوكالات المنفذة وغيرها من المجيبين على الأسئلة، على التوصية القائلة بأن الوكالات ينبغي أن يطلب منها تقديم معلومات عن كيفية تفادي التأخيرات في المستقبل في تقاريرها المتعلقة بتأخير التنفيذ، وهي التقارير التي تقدم الى الاجتماع السادس والأربعين كي تنظر فيه اللجنة التنفيذية.

اسهام ممكن في التوصية 4 لتقرير التقييم الى اجتماع الأطراف

17- [بعد النظر في هذه القضية طلبت اللجنة التنفيذية من الوكالات المنفذة تقديم معلومات عن كيفية تفادي التأخيرات في المستقبل كجزء من الدروس المستفادة مبينة في وثيقة ينظر فيها الاجتماع الـ46 للجنة التنفيذية]. وعلى أساس أن الوكالات قد وافقت على تقديم المعلومات عن كيفية تفادي التأخيرات في المستقبل، رأت اللجنة التنفيذية أن هذا الموضوع قد جرى تنفيذه فعلا بلا حاجة الى مزيد من الخطوات أو التبليغ بشأنه.

**التوصية العامة 5: طلب الى الأمانة باتخاذ التدابير الكفيلة بوضع نهوج تقتضي التصدي لموضوع التأخيرات في تنفيذ المشروعات**

خلفية الموضوع والتعليقات

18- تم الاتفاق في الاجتماع 44 أن هذا الموضوع قد جرى تنفيذه فعلا.

19- اتخذت اللجنة التنفيذية عدة مقررات صدرت عن نظرها في موضوع التأخيرات في تنفيذ المشروعات. والواقع أن الاجراءات المؤدية الى الغاء المشروعات توفر حوافز للمستفيدين لازالة سبب التأخير واحراز تقدم نحو اتمام المشروعات. واقترحت الأمانة وأقرت اللجنة التنفيذية عدة خطوات تنفيذية للحيلولة دون حدوث تأخيرات في تنفيذ المشروعات. ومثلا قبل الغاء المشروع تطلب اللجنة من الوكالات ومن الحكومات المختصة أن تضع مواعيد قصوى للوصول الى المرحلة التالية من المشروع (المقرر 2/26). وهذه الطريقة توفر وسيلة لاستئناف تنفيذ المشروع الى بهمة. ثم أنه عند العلم بأن الحصول على تمويل من الطرف النظير أمر يؤخر تنفيذ المشروع، فإن اللجنة قررت أن الوكالات ينبغي لها أن تسعى الى التزام من جانب الطرف النظير باسداء التمويل قبل الموافقة على المشروعات (المقرر 63/22) ثم أنه عندما تقوم السلطات الجمركية بمنع تسليم المعدات فقد اتخذت اللجنة التنفيذية خطوات تحث البلدان على الاسراع بالافراج الجمركي (المقرر 5/22).

اسهام ممكن في التوصية 5 لتقرير التقييم الى اجتماع الأطراف

20- إن اللجنة التنفيذية والأمانة لديهما نهوج تنفيذية لتفادي التأخيرات التي تحدث حاليا وهي نهوج قائمة فعلا ويجري تطبيقها. إن النهوج التنفيذية يجري تطبيقها لمعالجة موضوع التأخيرات في تنفيذ المشروعات أولا خلال عملية رصد هذه المشروعات في كل اجتماع، ومن خلال مقررات أخرى تتعلق بأسباب التأخير الذي مرده الى تمويل الطرف النظير والى الافراج الجمركي. وترى اللجنة التنفيذية أن هذه التوصية قد تم تنفيذها بلا حاجة الى مزيد من الخطوات أو التبليغ بشأنها.

**التوصية العامة 6: البناء على المقرر 19/40 والتقرير الذي يتبع ذلك المقدم من اليونيب (UNEP/OzL.pro/ExCom/41/Inf.2) لمساعدة البلدان التي تستهلك مقادير منخفضة جدا من بروميد الميثيل والـــCTC وكلوروفورم الميثيل**

خلفية الموضوع والتعليقات

21- قررت اللجنة التنفيذية أن تطلب من الوكالات ادراج أنشطة للبلدان التي تستهلك مقادير منخفضة جدا من بروميد الميثيل والـــCTC وكلوروفورم الميثيل في خطط أعمالها للفترة 2005-2007 (المقرر 4/43) وتبينت كذلك بلدانا محددة تستهدف تلك المواد وأنشأت فريق اتصال للتصدي لحلول ممكنة في هذا الموضوع (المقرر 4/44).

22- ستنظر اللجنة التنفيذية في اجتماعها الـــ45 في مساندة خطط أعمال 2005 – 2007 وبرامج العمل لهذه الفترة، التي تضم مشروعات للبلدان ذات الاستهلاك المنخفض جدا من بروميد الميثيل والـــCTC وكلوروفورم الميثيل. وينبغي أن يلاحظ أيضا أن برنامج اليونيب للمساعدة على الامتثال يشمل أنشطة لمثل هذه البلدان كجزء من خطط أعمالها عن عام 2005 . وسوف تنظر اللجنة التنفيذية أيضا في أية نتائج ناشئة عن استمرار المناقشات حول هذه الموضوع من جانب فريق الاتصال الذي أنشئ واجتمع في الاجتماع الرابع والأربعين.

23- إذا ساندت اللجنة التنفيذية خطط الأعمال التي تعالج معالجة كاملة البلدان المعرضة لعدم الامتثال بسبب استهلاكها لمقادير منخفضة من تلك المواد أو إذا اتخذت مقررات للتصدي لهذه القضية على أساس نظر فريق الاتصال فيها فقد ترغب اللجنة التنفيذية في اعتبار أن هذه التوصية الصادرة عن هيئة التقييم قد تم تنفيذها فعلا.

اسهام ممكن في التوصية 6 لتقرير التقييم الى اجتماع الأطراف

24- إن اللجنة التنفيذية في اجتماعها الخامس والأربعين ساندت خطط الأعمال ووافقت على برامج العمل التي تضمنت مشروعات للبلدان ذات الاستهلاك المنخفض جدا من بروميد الميثيل والـــCTC وكلوروفورم الميثيل [وقررت كذلك أن تعتمد التوصيات الآتية الصادرة عن مناقشات فريق الاتصال [تستكمل]] وعلى أساس المناقشة التي جرت في الاجتماع الخامس والأربعين رأت اللجنة التنفيذية أن هذا الموضوع قد تم تنفيذه فعلا دون حاجة الى مزيد من التدابير أو التبليغ بشأنه].

**التوصية العامة 7: مواصلة التعاون مع الأمانة والوكالات المنفذة للحفاظ على الفعالية في معالجة القضايا المتصلة بتراكب المشروعات وعدم الأهلية للتمويل والتكاليف المبالغ فيها**

خلفية الموضوع والتعليقات

25- من الأدوار الرئيسية للجنة التنفيذية أن تتفادى تراكب المشروعات وكفالة عدم تقديم تمويل الا للتكاليف المؤهلة لذلك التمويل، وازالة التكاليف غير المؤهلة عند تبينها. وتراكب المشروعات أمر تعالجه مرحلة تخطيط الأعمال لتفادي الجهود الازدواجية وكذلك عند تقديم أنشطة المشروعات وبرنامج العمل. ولا يوصى بالموافقة إلا على الأموال المؤهلة للتمويل. وهناك تقديرات تقول أن ما يناهز مليار دولار أمريكي قد تم توفيرها بفضل ما يقوم به الصندوق المتعدد الأطراف من عملية استعراض المشروعات.

26- إن التوصية تبين أنه ينبغي أن يكون ثمة تعاون مستمر. وقد ترغب اللجنة التنفيذية في أن تعتبر هذه التوصية منفذة على أساس مستمر.

اسهامات ممكنة في التوصية 7 لتقرير التقييم الى اجتماع الأطراف

27- على أساس نظر هذا الموضوع في الاجتماع الخامس والأربعين رأت اللجنة التنفيذية أن هذا الموضوع منفذ على أساس مستمر وأنه لا يحتاج الى مزيد من الخطوات أو التبليغ.

**التوصية العامة 8: اعادة تصنيف وثائق اجتماعات اللجنة التنفيذية باعتبارها قابلة للتوزيع العام**

خلفية الموضوع والتعليقات

28- إن السياسة الراهنة في توزيع الوثائق السابقة للاجتماعات هي قصر توزيعها على أعضاء اللجنة التنفيذية والمشاركين في الاجتماع، وتقدم الوثائق الى أعضاء اللجنة التنفيذية بشكل مطبوع وشكل الكتروني معا باللغات الرسمية للأمم المتحدة اللازمة لأعضاء اللجنة التنفيذية. والسياسة المتبعة بالنسبة لوثائق العمل خلال

انعقاد الدورات مثل الأوراق التي تقدم من قاعة الاجتماع ومشاريع التقارير، هي أن تقدم تلك الوثائق أيضا الى أعضاء اللجنة التنفيذية. أما التقارير النهائية للاجتماع فليس عليها قيد في توزيعها وهي متاحة على ويب سايت الصندوق المتعدد الأطراف بوصفها محفوظات رسمية من اجتماعات اللجنة التنفيذية وتوزع على جميع البلدان.

29- وافق أعضاء اللجنة التنفيذية الذين قدموا تعليقات على أن وثائق الاجتماع ينبغي أن تتاح على نطاق أوسع. واقترح أيضا أن بعض الوثائق قد تكون استثناء حيث أن طرفا يهمه الأمر قد يطلب وضع قيود على الحصول عليها.

30- إذا أنتجت الوثائق بجميع لغات الأمم المتحدة، سيكون ثمة عدة آثار لذلك، تشمل قدرة الأمانة على انتاج 50 أو 80 وثيقة لكل اجتماع بلغة أو لغتين اضافيتين، الى جانب تكاليف المترجمين التي تناهز 000 30 دولار لكل لغة ولكل اجتماع.

31- اقترحت احدى الوكالات أنه ينبغي أن يجري أولا تحليل لمزايا وعيوب تصنيف جميع الوثائق للتوزيع العام حيث أن المعلومات تتباين من حيث طبيعتها (مالية، وثائق مشروعات، سياسات عامة الخ) وبعد هذا التحليل إن بعض أنواع الملعومات يمكن اعادة تصنيفها للتوزيع العام.

32- ولذا فإن اللجنة التنفيذية قد ترغب في أن تنظر في توزيع الوثائق السابقة للاجتماعات باللغات التي تنتج بها للاجتماعات، اعمالا للمقرر II/8 (الفقرة 5، ابتداء من الاجتماع السادس والأربعين فما بعد، عن طريق نشرها على ويب سايت الصندوق المتعدد الأطراف للجمهور، وارسال نسخ مطبوعة منها أو وثائق على CD ROM للأطراف في بروتوكول مونتريال. وقد ترغب اللجنة التنفيذية في أن توافق أيضا على أن أية وثيقة يرى طرف ما أو وكالة ما وجوب وضع قيود على توزيعها، ينبغي تصنيفها على هذا الأساس، مع امكان الافراج عن هذه الوثيقة في أي وقت بعد نظر اللجنة فيها.

<u>اسهام ممكن في التوصية 8 لتقرير التقييم الى اجتماع الأطراف</u>

33- [قررت اللجنة التنفيذية أنه ابتداء من الاجتماع السادس والأربعين فصاعدا فإن الوثائق السابقة للاجتماعات سوف تصنف باعتبارها قابلة للتوزيع العام، مع تقييد الحصول على أية وثيقة طلب طرف ما أو ووكالة ما تقييد توزيعها، وذلك الى أن تنظر اللجنة في هذا الأمر.

34- طلبت اللجنة التنفيذية كذلك من الأمانة أن تنشر جميع الوثائق ابتداء من الاجتماع السادس والأربعين على الويب سايت باللغات التي أنتجت فيها الوثائق للاجتماعات وذلك اعمالا للمقرر II/8 وذلك بحلول نهاية عام 2005. وعلى أساس النظر في هذه القضية في الاجتماع 45، رأت اللجنة التنفيذية أن هذا الموضوع منفذ بلا حاجة الى المزيد من التدابير أو التبليغ].

**التوصية العامة 9: مد نطاق مؤشرات الأداء كي يشمل الوكالات الثنائية المنفذة**

خلفية الموضوع والتعليقات

35- تمت مناقشة مؤشرات الأداء في عدة اجتماعات للجنة التنفيذية. وأقرت اللجنة مجموعة كاملة جديدة من مؤشرات للأداء الكمي في اجتماعها الثاني والأربعين. وسوف تنظر اللجنة في اقتراحات بشأن مؤشرات الأداء النوعي في اجتماعها السادس والأربعين.

36- أسوة بالوكالات المنفذة المتعددة الأطراف فإن الوكالات المنفذة الثنائية سيكون عليها أن تغطي تلك المؤشرات في خطط أعمالها السنوية. وبينما البرامج الثنائية كثيرا ما تختلف من برامج الوكالات المنفذة المتعددة الأطراف، فإن ما يوجد من مجموعات مؤشرات الأداء يسمح للوكالات بأن تبين ما إذا كان المؤشر ذا صلة بالموضوع أم لا.

37- وافقت الوكالات المنفذة المتعددة الأطراف على أن مؤشرات الأداء ينبغي مد نطاقها كي تشمل الوكالات المنفذة الثنائية في ضوء أن الولاكات الثنائية يزداد تنفيذها للخطط القطاعية والوطنية. ولذا فإن أداء الوكالة الثنائية في هذا الصدد أمر جوهري لمقدرة بلدان المادة 5 على الوفاء بالتزاماتها بموجب بروتوكول مونتريال.

38- اقترح أحد الأعضاء أنه ينبغي للجنة التنفيذية أن تطلب من الأمانة اعداد ورقة تعالج موضوع جدوى واستصواب مد نطاق المؤشرات الحالية كي تشمل الوكالات المنفذة الثنائية، وأنه ينبغي انشاء فريق اتصال في الاجتماع السادس والأربعين للنظر في الورقة التي ستضعها الأمانة.

اسهام ممكن في التوصية 9 لتقرير التقييم الى اجتماع الأطراف

39- [بعد النظر في هذه القضية طلبت اللجنة التنفيذية من الأمانة اعداد ورقة تعالج موضوع جدوى واستصواب مد نطاق مؤشرات الأداء الحالية كي تشمل الوكالات المنفذة الثنائية، لعرضها على الاجتماع السادس والأربعين للجنة التنفيذية. وعلى أساس قرار الاجتماع الخامس والأربعين رأت اللجنة التنفيذية أن هذا الموضوع الجاري قد تم تنفيذه على الأجل القصير على أن يقدم تقرير بالنتائج الى الأطراف].

**التوصية العامة 10: اضافة مؤشرات أداء لمعالجة موضوع تبين المشروعات**

خلفية الموضوع والتعليقات

40- هناك مؤشرات لتقديم المشروعات كما هي مخططة في خطة الأعمال، ولكن لا توجد مؤشرات تتعلق بهل تم أو لم يتم تبين أحد المشروعات. وهناك القليل من المشروعات الباقية للتبين، ومستوى إعداد المشروعات المعتمد آخذ في الانكماش سنويا. وينبغي أن يلاحظ أن إعداد المشروعات قد تناقص من حوالي 3.9 مليون دولار أمريكي في 2000 الى 1.3 مليون دولار أمريكي في 2001 و1.2 مليون دولار أمريكي في 2002 و2003 و1.1 مليون في 2004.

41- وبالاضافة الى ذلك كان هناك شعور بأنه لا داعي الى هذا المؤشر لأنه توجد فعلا عدة مؤشرات أخرى لتقييم جهود الوكالات لادراج مزيد من البلدان في خطط أعمالها. وادراج المشروع في خطط الأعمال أمر يخضع لعملية يتزايد تنظيمها وتنسيقها، مربتطة بما لدى البلدان من احتياجات الامتثال، على مستوى الأمانة والوكالات المنفذة ، والى قدر أقل على مستوى الوكالات الثنائية أيضا. وهذه العملية تحدو بالوكالات الى وضع مشروعات حيثما يكون وضعها لازما للامتثال.

42- وبالاضافة الى ذلك هناك عدد قليل جدا من المؤسسات القائمة بحد ذاتها التي تعمل في مجال الصناعة وتستعمل الـــCFC، والتي لا تزال باقية ومطلوب تحولها عن الـــCFC. ومشروعات الازالة هي الآن على المستوى القطاع/الوطني.

43- لا يوجد من ضمن من أجابوا من ساند هذه التوصية، ورئي أن الأمر لا يقتضي مزيدا من الخطوات.

اسهام ممكن في التوصية 10 لتقرير التقييم الى اجتماع الأطراف

44- [على أساس نظر هذا الموضوع في الاجتماع الخامس والأربعين، رأت اللجنة التنفيذية أن هذه التوصية ينبغي عدم تنفيذها، حيث أن وضع المشروعات وتبينها أمر مرتبط باحتياجات الامتثال، ويجري تنسيقه فعلا من جانب الوكالات والأمانة].

**التوصية العامة 11: زيادة إثقال مؤشر الأداء "الـــODS المزالة بالنسبة للمشروعات الفردية مقابل ماهو مزمع في التقارير المرحلية**

خلفية الموضوع والتعليقات

45- إن عدد المشروعات الاستثمارية الفردية قد تناقص من 218 في 2001 الى 75 في 2004. ومن المتوقع أن معظم الازالة المتبقية ستكون ازالة من المشروعات المتعددة السنوات. ولهذا السبب فإن معدل مؤشر الازالة من المشروعات الفردية هو 5 بينما معدل المؤشر للمشروعات المتعددة السنوات هو 15. وبالاضافة الى ذلك ثمة شعور بأن مؤشرا آخر للتنفيذ، هو اتمام المشروعات، من شأنه أن يعالج الأداء لتنفيذ مشروعات الاستثمار الفردية. ومعدل هذا المؤشر هو 5.

46- اقترح أحد الأعضاء أن الاجتماع السادس والأربعين أو والسابع والأربعين ينبغي له أن يستعرض إثقال جميع المؤشرات الموجودة. ولاحظ أيضا أن المؤشرات الكمية الجديدة لم يتم تحليلها على أساس أول سنة من التشغيل الخاص بها. وأول تقييم لمؤشرات الأداء الكمية الجديدة سيقدم الى الاجتماع السادس والأربعين. وقد ترغب اللجنة التنفيذية في أن تنظر في هل هناك داع الى مزيد من العمل فيما يتعلق باثقال أي مؤشر في ذلك الوقت.

اسهام ممكن للتوصية 11 لتقرير التقييم الى اجتماع الأطراف.

47- [على أساس المناقشة في الاجتماع الخامس والأربعين قررت اللجنة التنفيذية أن تنظر في الاجتماع السادس والأربعين في هل هناك داع الى مزيد من استعراض اثقال مؤشرات الأداء الكمي، وذلك على أساس تطبيقها في تقييم خطط أعمال الوكالات المنفذة لعام 2004 التي ستقدم الى الاجتماع السادس والأربعين. وفي ضوء هذا المقرر رأت اللجنة التنفيذية أن هذا الموضوع جار باستمرار لاتمامه على المدى القصير، مع ضرورة ابلاغ النتائج بعد ذلك الى الأطراف].

**التوصية العامة 12: الاستمرار في عملية وضع مؤشرات نوعية**

خلفية الموضوع والتعليقات

48- ذكر أن وضع هذه المؤشرات أمر قد نظر فيه على مدى عدة سنوات. واقترح أنه ينبغي للبلدان أن يكون لديها مؤشرات أداء نوعية أيضا.

49- تناولت اللجنة التنفيذية هذا الموضوع أي موضوع مؤشرات الأداء النوعي في اجتماعها الرابع والأربعين وسوف تعالج القضية مرة أخرى في اجتماعها السادس والأربعين إعمالا للمقر 6/44.

50- اقترح أحد الأعضاء أن هذه العملية ينبغي اتمامها في نهاية 2005 على أقصى تقدير.

اسهام ممكن في التوصية 12 لتقرير التقييم الى اجتماع الأطراف

51- اعمالا للمقرر 6/44 أعطيت فرصة لوحدات الأوزون الوطنية كي تنظر في مؤشرات الأداء النوعي المقترحة، التي وضعتها اللجنة في اجتماعها الرابع والأربعين. ونتائج نظرها في هذا الموضوع سوف تعرض على الاجتماع الـ46 [وفي ضوء المناقشات التي جرت في الاجتماع الـ45 رأت اللجنة التنفيذية أن هذا الموضوع مستمر لاتمامه على المدى القصير، مع ضرورة العودة الى الأطراف بتقرير عن نتائج هذا النشاط].

**التوصية العامة 13: تقاسم نتائج تقييمات الأداء مع الادارة العليا للوكالات المنفذة**

خلفية الموضوع والتعليقات

52- قررت اللجنة التنفيذية في اجتماعها الثاني والثلاثين تقاسم نتائج تقييماتها الخاصة بالأداء مع الادارة العليا، وتقاسم النتيجة مع الحكومات في جميع بلدان المادة 5 (المقرر 7/32).

53- إن عواقب تقييمات خطة الأعمال تمت معالجتها في وثيقة مؤشرات الأداء (UNEP/OzL.Pro/ExCom/41/80) المقدمة الى الاجتماع الحادي والأربعين. واقترحت هذه الوثيقة أن اللجنة التنفيذية قد ترغب في أن تحدد ما إذا كانت أية عواقب يوجد داع لها نتيجة لأي تقييم للأداء السنوي.

54- قال أحد الأعضاء أن اللجنة التنفيذية قد تختار متى وما هو نوع العواقب التي تكون لازمة على أساس نتائج كل تقييم سنوي.

اسهام ممكن في التوصية 13 لتقرير التقييم الى اجتماع الأطراف

55- [على أساس المناقشة في الاجتماع الخامس والأربعين رأت اللجنة التنفيذية أنها تملك أن تتقاسم هذه التقييمات مع الادارة العليا وغيرها عندما تشعر أن هناك داع الى هذا النهج، كما فعلت ذلك في اجتماعها الثاني والثلاثين. ولذا رأت أن التوصية ينبغي عدم تنفيذها على أساس منتظم، وانما يجري تنفيذها حسب اقتضاء الأمر، وأنه لا حاجة الى مزيد من التدابير أو التبليغ].

**التوصية العامة 14: ازالة مؤشرات ادارية مختارة إذا كان المشكلات الادارية ذات الصلة قد تم حلها**

خلفية الموضوع والتعليقات

56- تقترح الأمانة أن المؤشرات الادارية التي نتجت عن مشكلة جارية يمكن أن يكون لها عواقب مناوئة على الاعداد الكامل وفي الوقت المناسب لوثائق الاجتماعات وبدون هذه المؤشرات لا يوجد حوافز للوكالات على تقديم تقارير مطلوبة وفي الوقت المعين.

57- وافقت الوكالات المنفذة المتعددة الأطراف على أن هذه المؤشرات ينبغي ازالتها. بيد أن أحد الأعضاء ذكر أن المؤشرات الادارية ينبغي الابقاء عليها حتى إذا كان هناك مائة في المائة قد تم تنفيذها بشأن المؤشرات، لأنه كثيرا ما يحدث أن السبب في قيام الوكالات المنفذة بالأداء الجيد فيما يتعلق بالمتطلبات الادارية الخاصة هو على وجه التحديد وجود مؤشر يقتضي هذا الأداء الجيد. فاذا أزيل هذا المؤشر، فإن الأداء قد ينتكس.

اسهام ممكن في التوصية 14 لتقرير التقييم الى اجتماع الأطراف

58- على أساس المناقشة في الاجتماع الخامس والأربعين تعتقد اللجنة التنفيذية أن ازالة هذه المؤشرات يمكن أن تشجع على انتكاس الأداء. ولذا رأت أن التوصية ينبغي عدم تنفيذها، وأنه لا حاجة الى مزيد من التدابير والتبليغ.

**التوصية العامة 15: زيادة الجهود لتحسين مستوى التبليغ القطري للبيانات**

خلفية الموضوع والتعليقات

59- إن تحسين مستوى تبليغ البيانات القطرية هو جهد جار لبرنامج اليونيب للمساعدة على الامتثال، وجهد الوكالات المنفذة من ثنائية ومتعددة الأطراف المسؤولة عن التعزيز المؤسسي وعن خطط الازالة القطاعية والوطنية وغيرها من الأغراض. ويقوم الصندوق المتعدد الأطراف بمساندة وحدات الأوزون الوطنية لتوفير ابلاغ المعلومات وغيرها من الأغراض. والاتفاقات المتعددة السنوات تشمل وحدات ادارة المشروعات للمساعدة

على تبليغ البيانات. وعالجت اللجنة التنفيذية موضوع التبليغ عن الاتفاقات المتعددة السنوات في اجتماعيها الرابع والأربعين والخامس والأربعين.

60- وافقت الوكالات المنفذة على أن الجهود ينبغي زيادتها. ونوهت احدى الوكالات بالحاجة الى تنسيق اجراءات التبليغ وهو الأمر الذي تعالجه اللجنة التنفيذية في سياق نظرها في أشكال التبليغ للاتفاقات المتعددة السنوات وخطط ادارة غازات التبريد. بيد أنه ينبغي أن يلاحظ أن تبليغ البيانات قد تحسن بشكل محسوس خلال السنتين الماضيتين، وأن بيانات عام 2003 قامت بابلاغها جميع بلدان المادة 5 ماعدا عدد قليل منها في الوقت المطلوب كي ينظر فيها الاجتماع السادس عشر للأطراف. ولذا فبينما جهود تحسين تبليغ البيانات أمر مطلوب دائما، الا أن الجهود المبذولة حاليا كانت ناجحة في عام 2003. ولهذا السبب فإن اللجنة التنفيذية يمكن أن تنظر في هذه التوصية من هيئة التقييم باعتبار أنه يتم تنفيذها على أساس مستمر وأنه لا حاجة الى مزيد من التدابير أو التبليغ.

اسهام ممكن في التوصية 15 لتقرير التقييم الى اجتماع الأطراف

61- إن اللجنة التنفيذية مستمرة في السعي الى ادخال تحسينات على تبليغ البيانات بمساندة مشروعات التعزيز المؤسسي وبرنامج اليونيب للمساعدة على الامتثال. وينبغي أن يلاحظ أن تبليغ بيانات 2003 كان ممتازا، وأن عدد البلدان التي لم تقم بالابلاغ في الوقت المطلوب كان قليلا جدا [وعلى أساس مناقشة الموضوع في الاجتماع الخامس والأربعين رأت اللجنة التنفيذية أن هذا الأمر منفذ بشكل مستمر وأنه لا حاجة الى مزيد من التدابير أو التبليغ].

## توصية عامة 16: مواصلة الجهود لتخفيض/تفادي التأخيرات في تنفيذ المشروعات

خلفية الموضوع والتعليقات

62- كان هناك اتفاق عام على أن هذا الأمر يجري تنفيذه بفعالية من خلال جهود الوكالات والأمانة. وذكرت احدى الوكالات أن دور بلدان المادة 5 في تخفيض/تفادي التأخيرات في التنفيذ، وذلك نظرا للأخذ بنهج تولي البلدان نفسها زمام الأمور. ولوحظ أيضا أن هذه التوصية مغطاة بموجب التوصية العامة 4 الخاصة بكيفية تفادي التأخيرات في المستقبل والتوصية العامة 5 بشأن تدابير التنفيذ التي تعالج موضوع التأخيرات.

اسهام ممكن في التوصية 16 لتقرير التقييم الى اجتماع الأطراف

63- [على أساس مناقشة الاجتماع الخامس والأربعين، رأت اللجنة التنفيذية أن هذا الموضوع قد تم تنفيذه على أساس مستمر وأنه لا حاجة الى مزيد من التدابير أو التبليغ].

## التوصية العامة 17: زيادة الاتصال بين الوكالات المنفذة وأمين الخزانة، عند نقل أو تلقي أو قبض أذونات الصرف

خلفية الموضوع والتعليقات

64- طلبت اللجنة التنفيذية من أمين الخزانة والوكالات المنفذة والأمانة عقد ورشة بشأن المصطلحات المشتركة والاجراءات للتوفيق بين الحسابات، للتصدي لهذه القضية (المقرر 55/44) وموضوع أذونات الصرف كان على نطاق واسع قضية بين أمين الخزانة والبنك الدولي. وستنظر اللجنة التنفيذية في اجتماعها الخامس والأربعين في تقرير ورشة المصطلحات المشتركة والاجراءات الخاصة بالتوفيق بين الحسابات. وعلى أساس نتائج الورشة سيقوم أمين الخزانة بامساك دفتر لجميع المعاملات المتصلة بالخزانة التي يقوم بها الصندوق، بما في ذلك عند نقل أو تلقي أو قبض أذونات صرف.

65- اقترح أحد الأعضاء أن يطلب من أمين الخزانة أن يقدم مرة كل عام تقريرا عن ادارة أذونات الصرف، يبين أية مشكلات أو تأخيرات صودفت، والاجراءات المستعملة وهل هناك أية صعوبات في الاتصال بالوكالات المنفذة. وفي هذه العملية يمكن لأمين الخزانة أن يحصل أيضا على تغذية مرتدة من البلدن المانحة التي تدفع اسهاماتها بأذونات صرف.

اسهام ممكن في التوصية 17 لتقرير التقييم الى اجتماع الأطراف

66- [بعد أن نظرت اللجنة التنفيذية في هذا الموضوع، قررت أن تطلب من أمين الخزانة أن يوزع على الأمانة والوكالات المنفذة قبل كل اجتماع من اجتماعات اللجنة التنفيذية، دفترا يبين متى يتم تحويل أو تلقي أو قبض أذونات الصرف. وعلى أساس المناقشة في الاجتماع الـ45 رأت اللجنة التنفيذية أن هذا الموضوع قد تم تنفيذه وأنه لا حاجة الى مزيد من التدابير أو التبليغ].

## التوصية العامة 18: الاستمرار في رفع مقدار نسبة الميزانية الذي ينفق على التنفيذ وتخفيض النسبة التي تنفق على المكونات الرئيسية

خلفية الموضوع والتعليقات

67- في سياق استعراضها السنوي المقرر لتكاليف الوحدات الرئيسية لدى الوكالات المنفذة (المقرر 9/38)، قررت اللجنة التنفيذية أن تطلب استعراضا لنظام التكاليف الادارية الحالي، ووضع توصيات اما باستمرار ذلك النظام أو للأخذ بنظام بديل لادارة النفقات لفترة السنوات الثلاث 2006-2008 (المقرر 7/44ج).

68- ذكر أحد الأعضاء أن الحصة الحالية من ميزانيات الوكالات المنفذة التي تنفق على تكاليف الوحدات الأساسية ليست مفرطة في ضوء حجم عمل تلك الوكالات. وشعر أن الوكلات ينبغي تشجيعها على توفير مزيد من المساندة للبلدان التي تستعمل ما يوجد من مكونات رئيسية، بدلا من انقاص تلك المكونات. وقال أنه يشعر أنه لا داعي الى مزيد من التدابير بشأن هذه التوصية.

اسهام ممكن في التوصية 18 لتقرير التقييم الى اجتماع الأطراف

69- [قررت اللجنة التنفيذية أن هذه التوصية يجري تنفيذها على أساس مستمر من خلال الاستعراض السنوي لتكاليف الوحدات الرئيسية وأنه لا حاجة الى مزيد من التدابير أو التبليغ].

**التوصية العامة 19: طلب الى الوكالات المنفذة أن تفسر الزيادات المحسوسة في نفقات ميزانياتها على الوحدات الرئيسية**

خلفية الموضوع والتعليقات

70- خلال نظرها السنوي في ميزانيات الوحدات الرئيسية اعمالا للمقرر 9/38، طلبت اللجنة التنفيذية من الوكالات المنفذة تقديم معلومات أكثر تعمقا بشأن تكاليفها الادارية (المقرر 7/44د).

اسهام ممكن في التوصية 19 لتقرير التقييم الى اجتماع الأطراف

71- على أساس مقررها في الاجتماع 44 رأت اللجنة التنفيذية أن هذا الموضوع قد جرى تنفيذه ولا حاجة الى مزيد من التدابير أو التبليغ، حيث أن اللجنة قد طلبت من الوكالات المنفذة أن تقدم معلومات أشد عمقا بشأن تكاليفها الادارية في استعراضاتها السنوية المستقبلية.

**التوصية العامة 20: اجراء دراسة بشأن فاعلية ادارة الوكالات المنفذة للمشروعات الصغيرة**

خلفية الموضوع والتعليقات

72- إن بعض الوكالات المنفذة المتعددة الأطراف شعرت بقوة أن أية دراسة قد تقوم بها اللجنة التنفيذية ينبغي أن تنظر بعناية في المنهجية وفي تعاريف بعض المصطلحات بما في ذلك مصطلح "الفعالية".

73- اقترح أحد الأعضاء أنه لا داعي لدراسة عند هذه النقطة. وكان هناك شعور بأن هذه القضية قد أثيرت في سياق طلب من اليونديبي لتخصيص أموال لمساندة اشراف اضافي. وكانت ثمة دراسات سابقة قد بينت أن الافتقار الى الاقتصادات الكبيرة لا تشجع على تنفيذ الوكالات المنفذة للمشروعات الصغيرة.

74- ولوحظ أن هذه القضية سوف تعالج في سياق استعراض خطط ادارة غازات التبريد بعد عام 2007، وهو الاستعراض المقدم الى الاجتماع الخامس والأربعين، وأن دراسة التكاليف الادارية سوف تقدم الى الاجتماع السادس والأربعين. ولذا فإن توصية هيئة التقييم لا تقتضي أية تدابير اضافية من جانب اللجنة التنفيذية.

اسهام ممكن في التوصية 20 لتقرير التقييم الى اجتماع الأطراف

75- [على أساس نظر هذه القضية في الاجتماع الخامس والأربعين رأت اللجنة التنفيذية أن هذه الموضوع يجري تنفيذه من خلال استعراضات أخرى لخطط ادارة غازات التبريد وطلبات تمويل مساندة اضافي للاشراف، وتكاليف ادارية، بحيث لا توجد حاجة الى مزيد من من التدابير أو التبليغ.]

**التوصية العامة 21: رفض استعمال الأموال لغير الاستثمار مقابل الأنشطة الاستثمارية الداخلة في خطط الازالة الوطنية أو القطاعية**

خلفية الموضوع والتعليقات

76- إن المقصود من رفض هاتين الفئتين من التكاليف ليس واضحا. فاذا كان الغرض هو تقفي أو تقصي النفقات لكفالة أن يكون استعمالها سليما، فإن ذلك يقع في نطاق المسؤولية المالية للوكالات المنفذة. واذا كان المقصود هو تقصي النفقات، فإن معظم شرائح التمويل السنوي لخطط الازالة الوطنية والقطاعية تتضمن مزيدا من التفاصيل بشأن التكاليف المزمعة سواء أكانت لأنشطة استثمارية أو غير استثمارية.

77- إن بضعة TPMPs تم تقسيمها الى تكاليف استثمارية وتكاليف غير استثمارية. ومن قاموا بهذا التقسيم قد ضمنوا ما لديهم من TPMPs مشروعات استثمارية. وأعطيت بلدان المادة 5 مرونة في استعمال التمويل المعتمد للأفعال التي تراها لازمة لتحقيق الازالة لديها. وبالاضافة الى ذلك فإن رصد استهلاك الـــTPMPs يتعلق بقطاع الخدمة، حيث يكون فيه التمييز بين النوع الاستثماري والنوع غير الاستثماري أشد صعوبة.

الاسهام الممكن في التوصية 21 لتقرير التقييم الى اجتماع الأطراف

78- [بعد النظر في قضية رصد استعمال الأموال في خطط الازالة الوطنية والقطاعية رأت اللجنة التنفيذية أن هذه التوصية يجري تنفيذها وأنه لا حاجة الى مزيد من التدابير أو التبليغ.]

**التوصية العامة 22: أن يذكر في الجدول 1 من تقرير الوضع القائم في الاسهامات والمصروفات، الايرادات والتخصيصات وسائر الأموال الاضافية مع بيان الرصيد المتاح لهذه التخصيصات الجديدة، بالاضافة الى المجموعات التراكمية لهذه المكونات المالية**

خلفية الموضوع والتعليقات

79- كما تم الاتفاق في الاجتماع الـــ44 شعر من أجابوا على الأسئلة أن هذا الموضوع جرى تنفيذه وأنه لا حاجة الى مزيد من الخطوات بشأنه.

الاسهام الممكن في التوصية 22 لتقرير التقييم الى اجتماع الأطراف

80- [رأت اللجنة التنفيذية أن هذه التوصية جرى تنفيذها ولا حاجة الى مزيد من التدابير أو التبليغ بشأنها حيث أن تقارير الوضع القائم تتضمن هذه المعلومة].

**التوصية العامة 23: وثيقة بشأن الاجراءات والممارسات الداخلية التي يقوم بها أمين الخزانة**

خلفية الموضوع والتعليقات

81- اقترح أحد الأعضاء أن هذه التوصية منفذة فعلا، ولكن يمكن أن يطلب من أمين الخزانة أن يقدم تقريرا عن التقدم المحرز في وضع وثائق خاصة بالاجراءات التي يقوم بها.

82- إن الوكالات المنفذة المتعددة الأطراف ساندت تماما هذه التوصية.

اسهام ممكن في التوصية 23 لتقرير التقييم الى اجتماع الأطراف

83- [بعد النظر في قضية وضع وثائق للاجراءات والممارسات الداخلية التي يقوم بها أمين الخزانة، قررت اللجنة التنفيذية في اجتماعها الخامس والأربعين أن تطلب من أمين الخزانة أن يبني على ما حققته الورشة من نجاحات، ويقدم تقريرا عن التقدم النهائي في هذا الصدد الى الاجتماع السادس والأربعين. ورأت اللجنة التنفيذية أنه، بهذا المقرر، فإن التوصية يجري تنفيذها وأنه لا حاجة الى مزيد من التدابير أو التبليغ].

**التوصية العامة 24: اتخاذ تدابير لتشجيع قيام البلدان المانحة بالسداد في الزمن اللازم**

خلفية الموضوع والتعليقات

84- طالما قامت اللجنة التنفيذية بتشجيع البلدان على القيام بسداد المستحقات عليها، وبذلت أمانة الصندوق ولا تزال تبذل جهودا لدفع البلدان التي لم تقم بالسداد على دفع مع عليها. بيد أن هذه التوصية لا يبدو أنها قد أخذت في الحسبان الانجاز المرموق المتمثل في أن أكثر من 90 في المائة من الاسهامات المتعهد بها قد سددت فعلا. وبالاضافة الى ذلك قال أحد الأعضاء أن الدفع المتأخر لم يبلغ قدرا محسوسا يؤثر في تشغيل الصندوق على نحو سوي.

اسهام ممكن في التوصية 24 لتقرير التقييم الى مؤتمر الأطراف

85- [على أساس المناقشة في الاجتماع الخامس والأربعين رأت اللجنة التنفيذية أن هذه التوصية يجري تنفيذها فعلا على أساس مستمر باستعراض الوضع القائم في مجال الاسهامات، ولا حاجة الى مزيد من التدابير أو التبليغ].

**التوصية العامة 25: تنفيذ تدابير الرقابة الداخلية على الجودة، لتحسين دقة امساك المحفوظات**

خلفية الموضوع والتعليقات

86- اقترح أحد الأعضاء أنه ينبغي لأمين الخزانة أن يقدم تقريرا مفصلا مرة في السنة وتقارير مؤقتة في مرات أخرى عن تدابير مراقبة الجودة لتحسين دقة امساك المحفوظات. وينبغي أن يتم ذلك في اتصال التوصية العامة 23.

اسهام ممكن في التوصية 25 لتقرير التقييم الى اجتماع الأطراف

87- [بعد نظر اللجنة التنفيذية في موضوع مراقبة الجودة الداخلية، قررت في اجتماعها الخامس والأربعين أن تطلب من أمين الخزانة تقديم تقرير مفصل مرة في السنة وتقارير مؤقتة في أوقات أخرى حسب مقتضى الحال، عن تدابير مراقبة الجودة لتحسين دقة امساك المحفوظات. وبهذا المقرر رأت اللجنة التنفيذية أن التوصية يجري تنفيذها مع عدم وجود حاجة الى مزيد من التدابير أو التبليغ].

## توصية عام 26: توضيح كيف ومتى وما هي البيانات المالية التي ينبغي ادراجها في الحسابات والتبليغ عنها من جانب الوكالات المنفذة

خلفية الموضوع والتعليقات

88- طلبت اللجنة التنفيذية من أمين الخزانة والوكالات المنفذة والأمانة عقد ورشة بشأن المصطلحات المشتركة والاجراءات المتعلقة بالتوفيق بين الحسابات، وذلك لمعالجة موضوعات منها قضية التبليغ المالي (المقرر 55/44). وسوف يقدم تقرير عن الورشة الى الاجتماع الخامس والأربعين. ويعالج التقرير أيضا كيف ومتى وما هي البيانات المالية التي ينبغي ادراجها في الحسابات، وموضوع التبليغ المعياري الموحد، وايجاد آثار مراجعة تمكن من تتبع كل معاملات أمين الخزانة المتعلقة بحسابات الصندوق.

اسهام ممكن في التوصية 26 لتقرير التقييم الى اجتماع الأطراف

89- [ بعد النظر في التقرير عن الورشة المتعلقة بالمصطلحات المشتركة واجراءات التوفيق بين الحسابات، رأت اللجنة التنفيذية أن دور الوكالات فيما يتعلق بتبليغ البيانات، قد تم توضيحه وأن التوصية بناء على ذلك قد جرى تنفيذها وأنه لا داعي الى مزيد من التدابير أو التبليغ].

## توصية عامة 27: النظر في تعيين مراجع حسابات مستقل للمساعدة على التوفيق بين الحسابات، إذا ظلت التضاربات المالية قائمة

خلفية الموضوع والتعليقات

90- اقترحت احدى الوكالات الثنائية تعيين مراجع حسابات مستقل لأجل قصير. وأوصت كذلك بايجاد مراجع حسابات مستقل للمساعدة على التوفيق بين الحسابات، بدلا من نظام المراجعة الداخلي المعمول به في الأمم المتحدة.

91- ولكن، عملا بما تم الاتفاق عليه في الاجتماع الرابع والأربعين، لم يكن تعيين مراجع حسابات مستقل لازما. كما أنه بالاضافة الى ذلك فإن المراجعات التي تقوم بها وكالات الأمم المتحدة عند الاقتضاء يجب اجراؤها وفقا للقواعد المالية للأمم المتحدة بصرف النظر عما إذا كانت المراجعة داخلية أو خارجية.

92- وأشار أحد الأعضاء الى أن أي طرف يمكن أن يطلب في أي وقت أن يقوم مراجع خارجي بمراجعة الحسابات. وشعر أن أمين الخزانة ينبغي أن يستمر في أن يسترعي فورا انتباه اللجنة التنفيذية الى أية تقييمات داخلية للميزانية الخاصة بالصندوق المتعدد الأطراف، على نحو ما يتم هذا العمل سنويا للجمعية العامة للأمم المتحدة. وهذا من شأنه أن يسمح للبلدان أن ترى ما إذا كانت تعليقات مراجعي حسابات الأمم المتحدة الداخليين هي تعليقات ايجابية أم لا. فاذا ما تبين وجود مشكلات، فإن اللجنة التنفيذية قد ترغب في أن تقرر أن تطلب من مراجع حسابات خارجي القيام باستعراض للوضع القائم ووضع توصيات.

اسهمام ممكن في التوصية 27 لتقرير التقييم الى اجتماع الأطراف

93- [على أساس مناقشة هذا الموضوع في الاجتماعين الرابع والأربعين والخامس والأربعين، رأت اللجنة التنفيذية أن تعيين مراقب حسابات مستقبل أمر غير ضروري وأن التوصية لا ينبغي تنفيذها، مع ملاحظة أن لكل طرف حق أن يطلب مراجعة خارجية إذا كانت الظروف تدعو الى ذلك.]

**التوصية العامة 28: مواصلة تحليل آثار FERM على قيمة الصندوق**

خلفية الموضوع والتعليقات

94- على الرغم من أن الاجراء الموصى به في الاجتماع الرابع والأربعين للجنة التنفيذية فإن أحد الأعضاء بين أن اللجنة سوف تستمر في استعراض آثار FERM على قيمة الموارد المتاحة للصندوق، كجزء من تقرير أمين الخزانة الى كل اجتماع بشأن الوضع القائم في الحسابات والمصروفات.

95- بيد أنه، على نحو ما تم بيان ذلك في الاجتماع الرابع والأربعين، فإن أي مقرر بشأن FERM هو من الأمور التي ينبغي أن ينظر فيها اجتماع الأطراف، ولذا فهو أمر يخضع لتحليل الأطراف بشأن الآثار المترتبة عليه وهل ينبغي تنقيحه أو النظر فيه بالارتباط مع المناقشات المتعلقة باعادة تزويد الصندوق المتعدد الأطراف بالمال.

96- طلبت احدى الوكالات الثنائية تنفيذ الاستعراض بشكل مستمر، كما طلبت أن تقوم اللجنة التنفيذية بتبيين أنها قد نظرت في هذه التوصية الصادرة عن هيئة التقييم.

اسهام ممكن في التوصية 28 لتقرير التقييم الى اجتماع الأطراف

97- [إن اللجنة التنفيذية في اجتماعها الرابع والأربعين قد لاحظت أن قضية FERM إنما هي موضوع يجب أن يبت فيه اجتماع الأطراف. وبعد استعراضها في الاجتماع الـ45 لاحظت اللجنة أن وقع FERM على قيمة الموارد المتاحة للصندوق هو أمر يرصده أمين الخزانة كجزء من تقريره عن الوضع القائم في مجال الاسهامات والمصروفات الذي يقدم الى كل اجتماع من اجتماعات اللجنة التنفيذية. وفي ضوء ذلك رئي أن هذه التوصية يجري تنفيذها على أساس مستمر وأنه لا حاجة الى مزيد من التدابير أو التبليغ].

## توصيات

قد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

1- أن تلاحظ الوثيقة الواردة في UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/51.

2- أن تقرر رفع السرية عن الوثائق السابقة للاجتماعات وجعل توزيعها عاما ابتداء من الاجتماع السادس والأربعين فصاعدا، باللغات التي قدمت بها الوثائق للاجتماعات، مع تقييد توزيع أية وثيقة يطلب أحد الأطراف أو تطلب احدى الوكالات تصنيفها باعتبارها وثيقة مقيدة، حتى يتم نظر اللجنة التنفيذية في الموضوع؛

3- أن تقرر أن تنظر في اجتماعها الـ46 في هل يقتضي الأمر مزيدا من استعراض إثقال مؤشرات الأداء الكمي، على أساس تطبيق تلك المؤشرات في تقييمات الوكالات المنفذة في خطط أعمالها لعام 2004، المطلوب تقديمها الى الاجتماع السادس والأربعين.

4- أن تطلب من الأمانة ما يلي:

(أ) اعداد مشروع خطوط عريضة لكتيب من اللجنة التنفيذية ينظر فيه الاجتماع الـ46 للجنة، على أن يقدم مشروع اللكتيب الى الاجتماع السابع والأربعين؛

(ب) اعداد ورقة تعالج جدوى واستصواب مد نطاق مؤشرات الأداء المعمول بها حاليا الى الوكالات المنفذة الثنائية لتقديمها الى الاجتماع السادس والأربعين للجنة التنفيذية؛

5- أن تطلب من الوكالات المنفذة ما يلي:

(أ) تقديم معلومات عن كيفية تفادي تأخيرات في المستقبل كجزء من الدروس المستفادة التي تسجل في وثيقة ينظر فيها الاجتماع السادس والأربعين للجنة التنفيذية.

(ب) أن تحدد في التقارير المرحلية السنوية المتعلقة بالاتفاقات المتعددة السنوات المصروفات والالتزامات مقابل تكاليف الأنشطة المحددة في الطلبات السنوية لشرائح التمويل؛

6- أن تطلب من أمين الخزانة ما يلي:

(أ) أن يقدم الى اللجنة التنفيذية مرة كل سنة تقريرا عن تحويل ما ورد وعن قبض أذونات الصرف.

(ب) أن يقدم تقريرا عما يحرز من تقدم في وضع الوثائق الخاصة باجراءاته وممارساتها الداخلية وذلك سنويا الى أن يستكمل وضع تلك الوثائق.

(ج) تقديم تقرير مفصل مرة كل سنة وتقارير مؤقتة في أوقات أخرى حسب مقتضى الحال عن تدابير مراقبة الجودة لتحسين دقة إمساك المحفوظات.

7- أن تقدم [طبعة تم تحديثها من المرفق الأول، قائمة على أساس الاسهامات الواردة في هذه الوثيقة ومناقشات الاجتماع الخامس والأربعين] تقرير تقييمه للتوصيات الى عملية التقييم والاستعراض لعام 2004 للآلية المالية لبروتوكول مونتريال، كي ينظر في ذلك الاجتماع الخامس والعشرين للفريق العامل المفتوح العضوية.

**المرفق الأول**

# عينة من وثيقة تقدم الى اجتماع الأطراف تعالج

***التوصيتين 1 و2 من التوصيات البالغ عددها 28 توصية من عملية التقييم***

# تقرير تقييم للتوصيات الواردة في عملية التقييم والاستعراض لعام 2004 للآلية المالية لبروتوكول مونتريال

## تقرير من اللجنة التنفيذية

1- إعمالا للمقرر XVI/36 الصادر عن الاجتماع السادس عشر للأطراف، استعرضت اللجنة التنفيذية التوصيات التي قدمها الخبير الاستشاري ويقدم الاجتماع التقرير التالي كي ينظر فيه اجتماع الأطراف.

2- إن هذا التقرير منظم لتقديم التوصيات تباعا، ويبين ما إذا كانت اللجنة التنفيذية ترى وجوب تنفيذ التوصية أو أنه يجري تنفيذها باستمرار أو أن تنفيذها يتم في بحر اطار زمني معين. ويبين التقرير أيضا التدابير التي تزمعها اللجنة التنفيذية فيما يتعلق بكل توصية.

3- إن الجدول الآتي فيه تلخيص للتوصيات

| عدد التوصيات | الوضع القائم في التوصية | الأرقام القابلة للتطبيق الخاصة بالتوصيات العامة |
|---|---|---|
| ***لا داعي الى المزيد من التدابير أو التبليغ*** | | |
| 15 | منفذة | 1-6, 8, 17, 19-23, 25, 26 |
| 6 | منفذة على أساس مستمر | 7, 15, 16, 18, 24, 28 |
| 4 | لا ينبغي تنفيذها | 10, 13, 14, 27 |
| ***تبليغ مستمر*** | | |
| 3 | جارية مع تنفيذ على الأجل القصير | 9, 11, 12 |

**التوصية العامة 1: ادخال مزيد من التغييرات التركيبية على اللجنة التنفيذية، إذا لزم الأمر، لمعالجة موضوع الامتثال على وجه التحديد —** شعرت اللجنة التنفيذية أنه لا حاجة الى تغيير هيكلي للجنة التنفيذية لمعالجة الامتثال، حيث أن الامتثال معالج من خلال عدة وسائل أخرى. وقررت اللجنة في اجتماعها الخامس والأربعين [يستكمل إذا تمت الموافقة على اصدار موافقات فيما بين دورات الانعقاد] [على أساس النظر في هذه التوصية رأت اللجنة التنفيذية أن هذا الموضوع يجري تنفيذه وأنه لا حاجة الى مزيد من التدابير أو التبليغ].

**التوصية العامة 2: مواصلة تقييم تركيبة اللجنة التنفيذية والنظر في تخفيض عدد الاجتماعات السنوية،** إن اللجنة التنفيذية في اجتماعها الخامس والأربعين قررت [يستكمل] [على أساس نظرها في هذا الموضوع في الاجتماع الـ45 رئي أن هذه التوصية يجري تنفيذها وأنه لا حاجة الى مزيد من التدابير أو التبليغ]

إلخ.

**الخلاصة**

4- على أساس الملخص الوارد أعلاه تنوي اللجنة التنفيذية تقديم تحديث لصيغة هذه الوثيقة الى اجتماع الأطراف حيث أن القضايا الجارية الأربع المتبقية المطلوب معالجتها متوقع أن يكون قد تم التصدي لها بحلول آخر اجتماع للجنة التنفيذية قبل اجتماع الأطراف السابع عشر.

— — — —